

شرح مراقي السعود لفضيلة الشيخ عبدالرحمن المرشود الدرس

44

عبدالرحمن المرشود

رحمنا الله واياه ابو عفو القلب وهو ماء بي من دونه نظم الكلام العربي. اعلاه لا يرشد الا العلماء. فما لمنطوق بضعف الشرط فالوصف

الذي يناسب فمطلق الوصف له يقاربه - 00:00:00

عدد ثم تتقديم يلي وهو حجة على النهج الجليل جاء في الصحيحين قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الطاعون في ارض ولا

تخرج منه ولا تخرجوا فرارا منه - 00:00:20

هل هذا يصبح مثال لما سبق من المفاهيم تخرج فرارا منه هل هذا يصلح اذا وقع الطاعون ما نحتاج لتقدير شرط جامد طيب

انتم ارجعوا وهو ظرف علة وعدد فرارا ما اعرابها - 00:00:40

ها اما المفعول لاجله او حال فلا تخرجوا فارين ولكن اجعلها الان مفعول لاجله اجعلها فتكون مثال للعلة اليس كذلك التي ذكروا مثال

هكذا ما ذكروا نص. مرة يتحدث ذكر نص - 00:01:40

فلا تخرجوا فرارا. طيب اذا جعلناه الان علة هل هذا له مفهوم هذا المقصود يعني يعني ماذا نستفيد يعني ها اه نعم قال العلماء هذا

الخروج محرم لمن خرج فرارا - 00:02:03

اما شخص مثلا مسافر لبلد ووقع فيها الطاعون وراجع لاهل راجع سواء فيها طعم ولا ما فيها طعم اهل البلد لا يجوز الخروج لان

الحديث ينطبق عليهم اما هو ما خرج - 00:02:31

مرارا اذا هذا ما مفهوم مفهوم مخالفة بابا واضح لان هذا ما خرج واضح مفهوم مخالفته انه اذا لم يخرج فرارا الخروج يا اعز لا لا

ما نعم افرض انه ما شي ثاني اذا اصابه المرض ولكنه هو نفسه خروجه جائز - 00:02:46

لانه ما خرج فرارا واضح خرج العلماء قالوا اذا خرج لغرض او المقصود انه لم يخرج فرارا هذا له مفهوم اذا يصلح هنا يصلح هذا

المثال ثم قال الناظم رحمنا الله واياه - 00:03:20

اطعنها القلب وهو ما ابي. يعني اطع اي من مفاهيمنا المفاهيم المخالفة مفهوم القلب فما هو مفهوم القلب؟ ما الذي حكم عليه

بالظعف؟ واجله ولم يذكرها يذكره معها مفهوم القلب - 00:03:41

هو اختصار ضبط حكم باسم جامد او قرن حكم باسم جامد سواء كان علما او اسمه جنس اسم جمع وقلنا جامد يعني خالي من

الوصف لان لان الاسم لا يخلو - 00:04:01

اما ان يكون جامدا رجل مثلا واما ان او علم كزيد العلم يدخل كذلك اسم جامد او اسم جمع كقوم ورهط اسماء جامدة مما نكون

جامدا او ان يكون مشتقا لما نكون جامدا او وصفا - 00:04:25

لانه هو نعم هو مشتق الوصف او وصف كريم واسماء اسم فاعل او اسم مفعول. او ظارب ومضروب او ان يكون مشتقا ولم يصل الى

درجة الوصف مثل الطعام طعام بالطعام يعني مشتق من المطعوم من الطعم يعني - 00:04:53

هذي ثلاثة اشياء الاول هو الذي يدخل بلا كلام. وهو الجامد والثاني مختلف فيه وبعضهم يدخله وصرح بدخوله مثل ابن قدامة في

روضته والثالث لا يدخل لانه مشتمل على وصف يفيد التعليل - 00:05:19

فهذا هو السر في في القلب انه لا يصلح للمخالفة لانه لا يفيد وصفا اذا لو سفيه وصف حينما تقول زيد تقرأ محمد رسول الله انت

ربطت حكم باسم هل مفهومه انه غير محمد صلى الله عليه وسلم ليس برسول لله - [00:05:43](#)

ولذلك آآ شدد مثل ابن الحاجب على من قال بمفهومه قال هذا يوصل الى الكفر لكن عاد ما ينبغي هذا العالم قد لا ينتبه لهذا الشيء

قال لانه اذا قلت محمد رسول الله معناه مفهوم او غير محمد ليس - [00:06:07](#)

هذا هو اللقب. اذا اللقب ما هو ربط حكم باسم جامد واضح؟ اذا والاسماء التي يربط فيها الحكم اما ان يكون اسما جامدا او ان اكون مشتقة مثل الطعام او ان يكون - [00:06:26](#)

وصفا الوصف سبق ولذلك نحن لما هم قالوا ذكر مفهوم المخالفة الوصف الدرس السابق اعلم انه ليس الوصف فقط النعت ليس الوصف فقط النعت الوصل اهو معاني كثيرا يدخل فيها النعت النحوي وغيره من الاوصاف - [00:06:47](#)

فهنا قول نواص يخرج الوصف باسم فاعل واسم مفعول لان هذه تفيد التعليم مثل السارق والسارقة هذي اوصاف تفيدها التعليم اذا جاءت في الايمان فهنا قال اضعفها اللقب وهو ماء بي - [00:07:05](#)

طيب اذا لم يكن يفيد تعليلا فلماذا اوتي به لانه لا يمكن الاسناد الا بمسند ومسند اليه لابد لاجل ان نضيف هذا الحكم الى مسند عندنا سناده ومسند اليه. ولذلك قال اضعفها اللقب وهو ما ابي من دونه نظم الكلام العربي - [00:07:25](#)

يعني ان الكلام العربي يستدعي ان تأتي باسم لتضيف له الحكم محمد رسول الله لابد ان تأتي بمحمد ورسول الله حتى يتم الاسناد مسند ومسند اليه. لا على انه يراد به - [00:07:50](#)

ان آآ المفهوم هذا لا يراد به المفهوم هذا هو قول اضعفها اللقب وهو ما اوبي من دونه نظم الكلام العربي. اذا واضح انه ليس للقب مفهوم عند من يرى مفهوم المخالفة - [00:08:10](#)

اما من لا يرى المفهوم كلية فمفهوم مخالف من مفهوم اللقب من باب والمقصود باللقب هنا ليس اللقب المقابل للاسم للكنية هذا كما هو في العلم يشمل هذا وهذا يشمل اللقب - [00:08:27](#)

الذي هو علم من اقسام العلم ويسلم العلم يشمل العلم كذلك الذي هو الاسم الخاص ويشمل الكلية. ويشمل اسم الجنس كما ذكرنا قبل قليل وما ذكرناه معه هل ينتبه لقوله اللقب - [00:08:44](#)

يعني الاسم ايا كان ولكن يكون جامدا فهل له مفهوم؟ يقول ليس له مفهوم. واذا كان ومن يراه مفهوما فهو عند هذا ضعيف الذي يخالفه فمفهومه ضعيف هكذا اطلق وفي من يرى ان اللقب له مفهوم - [00:08:59](#)

من يرى ان النقل مثل ابي بكر الدقاق من الشافعية ومن خويزمدا من المالكية يقال خويز منداد ومنداد كسر الميم وفتحها وبعض الحنابلة نقل عن احمد القول بمفهومه ولكن وكذلك نقل عن مالك - [00:09:22](#)

ولكن الذي يظهر ان هؤلاء الذين قالوا ان له مفهوم لعلمهم لاحظوا اذا احتل ان يكون يراد به التعليل لماذا؟ لان هو لا ليس فيه راحة تعليل هذا السبب فاذا وجد ما يشير للتعليل اعتبروه - [00:09:44](#)

وهذا الذي عليه المحققون وقد صرح بهذا المحققون من اهل العلم منه ابن تيمية اذكره في منهج السنة النبوية صرح بهذا حينما كان يرد على الرافضي حينما قال النبي علي على مدينة في تبوك. فاتي وهو يبكي قال جعلتني مع النساء - [00:10:03](#)

الصبيان فقال الا ترضى ان تكون مني مكان فجاء يبكي وقال ابن تيمية هذا لقب واللقب اذا جاء تخصيصه لاجل سبب فلا مفهوم له. هو قال والصحيح انه يفيد التعليل اذا دل السياق على هذا - [00:10:23](#)

مثل قول الله تبارك وتعالى ففهمناها سليمان واضح اننا لم نفهمها داود هذا مفهوم لقب انك ربطت التفهيم باسم علم هذا هو الواقع وقالهن اتى تخصيصه بهذا الشيء لاجل انه اتى يبكي - [00:10:47](#)

فقال الا ترضى وليس معنى ان هذا خاص به مثل ما لما جلد النبي صلى الله عليه وسلم الحمار الذي كان يشرب خمرا كثيرا ولعنه بعض الصحابة فقال لا تلعنهم لماذا - [00:11:14](#)

هل معناه انه فقط هو الذي يحب الله ورسوله؟ لا لاجل هذه المناسبة قال هذا النبي صلى الله عليه وسلم هذا الشيء ومثل قالوا مثل ذكر العشرة المبشرين بالجنة من هذا الباب - [00:11:28](#)

هذا ليس له مفهوم سيف الله المسؤول المقصود انه انه اذا كان هناك تخصيص لاجل سبب فليس له مفهوم اما اذا استدعى يعني فيه رائحة تعليل فنعم وقد صرح بهذا كذلك ابن دقيق العيد - [00:11:42](#)

ذكر حديث لا تمنعوا احكمم رأته المسجد اذا استأذنت قال هذا هذا مفهوم لا قب بس له له وله اعتبار لان دل السياق على هذا يعني هو مفهومه انه اذا استندت لغير المسجد يمنعها. اليس كذلك - [00:12:01](#)

الذي يقول اللقب غير معتبر يقول لا ايش لها مفهوم؟ والذي هنا قال فيه رائحة بالتعليل ما هي؟ ان المسجد محل طاعة ومحل عبادة يعني فالسماح لها ولذا الله له معنى - [00:12:23](#)

اما السوق قد يكون ليس له سيكون هنا له له اعتبار وكذلك آ ابن القيم صرح وغيره من على ان مفهوم اللقب لا اعتبار به اذكره تكلم ها على هذا حينما - [00:12:39](#)

نتكلم على حديث من فاتته صلاة العصر حبط عمله وقال هذا لا يخص صلاة العصر هذا من باب مفهوم اللقب ولكن ذكرت العصر لانها اشد لانه اشد لعظمة هذه الصلاة - [00:12:55](#)

وقد جاء في صحيح مسلم النبي صلى الله عليه وسلم صلى في فقال ان هذه الصلاة عرضت على غيركم فلما قبلكم فضيعوها ومن حافظ عليها فان له الاجر مرتين عظمة هذه الصلاة هي العصر - [00:13:14](#)

المقصود ان هذا هو مفهوم اللقب اضعافه اللقب وهو نعم المثال هذا معمول به ايه حبط عمله اي نعم وابن القيم يرى ان هنا ذكرت العصر من باب مفهوم اللقب. هكذا فهمه هو - [00:13:32](#)

انا الجواب انه هذا مفهوم اللقب. ولكن حددت العصر لشد لشددة مكانتها وعظمتها هذا لا يدل على ان العصر ليست مثل هذه الصلاة فقد فقد يكون في هذا المعنى ولو كان اقل من العصر - [00:13:48](#)

واضح العصر لها لها المكانة فقط هذي هذا قول اضعفه اللقب وهو ما اوبي من دوني نظم الكلام العربي. اعلاه لا يرشد الا العلماء يقول اعلى المفاهيم لا يرشد الا العلماء. يقصد مفهوم الحصر بالنفي - [00:14:03](#)

والاستثناء لا يرشد الا العلماء لماذا اعلاها؟ لانه قيل ان المثبت منطوق وهو الحق الذي لا ينبغي ان يقال غيره المنفي منطوق والمثبت منطوق وكيف يرضى الانسان ان يجعل المثبت مفهوم - [00:14:23](#)

لا اله منطوق الا الله مفهوم لا يكون هذا بهذه الشهادة العظيمة هل هو منطوق هذا الذي يعني اه يدل عليه كلام المحققين اهل العلم انه ان النفي هو كلام - [00:14:55](#)

ايش الكلام في في النفي؟ الكلام في الاثبات فقط هو خلاف فيه لا اله هذا نفي منطوق الا الله هل معناه انه مفهوم لا هو منطوق وهذا هو الحق الذي صرح به جماعة من المحققين من اهل العلم. منهم البرماوي - [00:15:18](#)

والشارع وصاحب النظم والامين وافقه وغيره من اهل العلم قالوا انه منطوق ابن القيم اذكر في كلام له في احد كتبه ذاهب الان عن ذهني ظاهر كلامه او بل هو صريح كلامه على انه - [00:15:37](#)

منطوق اذا لابد ان اكون اقواها لانه قد نخرج اصلا هنا اصبح من قسم المنطوق ليس من قسم مفهوم هذا قول اعلاه لا يرشد الا العلماء طيب ما منطوق لا يرشد - [00:15:53](#)

لا يرشد العلماء نافذ الارشاد عن غير العلماء اذا قلنا انه مفهوم مفهوم اثبات الارشاد للعلماء فمنطوقه نفي ارشاد عن غير العلماء ومفهوم اثبات الارشاد العلماء هذا هو عند الاصوليين والبيانين بعكسهم - [00:16:15](#)

ولكن الصحيح انه منطوق قال اعلاه لا يرشد الا العلماء فما لمنطوق لضعف اللي انتمى هذا على القول بتقسيم المنطوق الى صريح وغير صريح رجع اليه فعلا كيف التقسيم بدأ يأتيها حتى هنا - [00:16:34](#)

يعني انه الذي يقال انه من قسم منطوق ولكنه ضعيف ويقصد هنا به مفهوم الغاية السابق فانه قيل انه من باب المنطوق ومن ذكر معه مفهوم اخر ها؟ انما مفهوم الغاية والشرط - [00:16:54](#)

مفهوم الغاية والشرقية انه من قسم المنطوق ولكن ليس لا يرشد الا العلماء فاذا قيل انه من قسم منطوق فسيأتي بالدرجة الثانية

واضح ثمانية منطوق بضعف انتمى ثم قال فالشرط - 00:17:17

واضح؟ فالشرط مفهوم الشرط سبق الشرط فالوصف الذي يناسب مثل في الغنم الشائمة هذا يأتي بعده ومطلق الوصف له يقارب يعني مقارب لماذا؟ للوصف المناسب ثم مثلوا له بقولك في الغنم العفري - 00:17:42
الغنم العفري الزكاة العفر ما هي التي يشبه لونها لون وجه الارض هذا هل هو يعني بعيد فاذا وجد وصف كهذا فالتعليل به يعني وغير معدن لانه معتمد بس ضعيف جدا - 00:18:08

ومطلق الوصف الذي يقارب ثم قال فعدد هذا هو هذا بعيد يعني وعدد مفهوم العدد سبق يأتي بعد هذا الدرجة فعدد ثم تقديم يلي يعني ان تقديم الحصر في التقديم - 00:18:32
يأتي في الدرجة الاخيرة عدد ثمة تقديم يليه تقديم المحصور من صيغ من صيغ المفهوم كما سبق. هو اضعفها واخرها وعادة ثمة تقديم يلي وهو حجة على قبل ان ننتقل - 00:18:58

للاخير هذا اللي هو يشير الى اعتبار مفهوم المخالفة. سبق انه والحصر في الابيات السابقة ما دام انه اتى الان بالحصر ثم قال اعلاه لا يرشد الا العلماء هو في في الجيش السابق قال والحصر - 00:19:17

الظاهر انه يريد هنا اسم الجنس وذكرنا ان الحاصل له صور كثيرة ولكن الحصى الذي يذكره الاصليون الحصر بالنفي والاثبات الحصر بتعريف الجزئين التحريم والتكبير وتحريم التسليم والحصر بالتقديم نعم. تقديم مثل اياك نعبد. كثير في اياك نعبد فهذه هذه الحصر. الحصر بالنفي والاثبات - 00:19:33

الذي ذكر هنا انه هو اقوى لا يرشد العلماء اي نعم هو حصر والحصر بتعريف الجزئين والحصر لا ها فيه حصر غير هذا ها ضمير الفصل وهو كذا مثلاً. نعم بس ما ذكروا هذا - 00:20:12

ها احسنت والحصر بانما هذه الاربعة التي يذكرونها هذي انواع الحصى التي يذكرونها لماذا؟ لكثرة روضها في النصوص طيب تأتي الآن للحصر بالنفي الاثبات ذكر ان انه من باب المنطوق وهو اقواها. والحصر بتعريف الجزئين مثلناه والحصر بالتقديم - 00:20:46
حصر بانما هذا طال في الكلام وقصر هل انما تفيد الحصر او لا تفيد الحصر الحق انك لا يمكن تجد في كتب اللغة صرح ائمتهم انها لا تأتي الا للحصر - 00:21:09

وقد اخطئ فيما يظهر على ابي علي الفارسي اظن انه يقول بهذا وهو لا يقول بهذا فائمة اللغة ومن قبل الفارسي الربيع الازهري صرح في تهريب في تهذيب اللغة انما لا تأتي الا الحصر. وقد اطال فيها من احسن ما كتب فيها الحافظ ابن رجب - 00:21:30
حينما في رسائله حينما تكلم على قوله الله تبارك وتعالى انما يخشى الله من عباده العلماء فقد اطال فيها جدا ونقل كلام شيخه وانتم تتعجبون سيكون شيخ لابن رجب وهو ابن هشام - 00:21:55

وبعض الذين يترجمون ما يذكرون ابن هشام من المشايخ اذكر اللي ترجم لكتاب آآ شرح العلل ما ذكر ابن هشام ابن هشام صرح ابن رجب بهذه الرسالة الشيخة. الدكتور همام - 00:22:13

التحقيق القديم. المقصود ان نصح ونقل كلام ابن تيمية وغيره من العلم فهي لا تأتي اصلاً الا للحصر اما من قال الخطأ من اين اتى؟ انما ظنوا ان ان للاثبات وماء للنفي - 00:22:36

هذا خطأ انما ما هي الكافة هي الكافة وان تأتي لاثبات النفي وكذلك الاثبات ولكن ما هذه ليست للنفي فاذا انما للحصر. ولكن المثبت فيها معروف ان المحصور فيه الاخير. فيه انما - 00:22:56

هل هو من باب المنطوق او المفهوم الذي يظهر انه من باب المفهوم ليس من باب المنطوق ولكنها للحصر ثم قال في اخر هذا الباب ومفهوم وهو حجة على النهج الجلي - 00:23:18

يقول ان المفهوم حجة وهو قول جمهور اهل العلم والمقابل لهم الاحناف على انهم منهم من يثبت المفهوم ببعض هذه الاقسام كما سبق ولكن كمعاملة مع هذا المفهوم لا يرونه - 00:23:42

معتبرة هم لا يرونه معتبرة باعتبار القيد لا باعتبار ان انه يعني يفيد شيئاً كما سبق لما مثلنا اه ان دخلت الدار فأنت طالق فان قلنا ان

تدخل اذا دخلت الدار - 00:24:01

واذا قيد وبالقيد اذا دخلت افاد القيد انها اطلق هذا هذه الثلاثة متفق عليها بقينا عدم وقوع الطلاق بعدم دخول. الدخول. هذا الذي فيه خلاف ليس فيه خلاف في اثبات المفهوم - 00:24:23

يعني اثبات الحكم ثابت ولكن ليس عن طريق انتفاء القيد فحتى تنكح زوجا غيره فاذا نكح الزوجا غيره الذين يقومون بالمفهوم يقولون الان تراجعوا يعني يتزوجها بعقد جديد باعتبار انه ذا زاد القيد قالوا لا - 00:24:47
اذا زال القيد نرجع الى الاثر فرأت الذمة فاعمل براءة الذمة موافقون في الثلاثة ومخالفون في الاخير والصحيح ان مفهوم المخالفة له مفهوم وهذا هو المنطوق منقول عن اهل اللسان - 00:25:07

بل النبي صلى الله عليه وسلم ارشد اليه وافتى به حينما جاء الرجل الذي يسأل عما يلبس المحرم ماذا الرجل؟ عن ماذا سأل ما يلبس المحرم. لماذا اجابه النبي صلى الله عليه وسلم؟ ما معنى هذا - 00:25:27
يعني افهم من غير هذا جاهز احوالوا على المفهوم ولو لم يحله على المفهوم لما كان هذا جوابا منه صلى الله عليه وسلم. وحاشاه ما يلبس قال لا يلبس لا يلبس هذا وهذا اذا غيره - 00:25:46

يلبسه وهذا واضح وقلنا ان ابن مسعود وهو الذي ترجع اليه مدرسة الكوفة افتى بهذا. تعلمون انتم ان مدرسة الكوفة ابو حنيفة يروي عن حماد بن ابي سليمان محمد النبي سليمان يروي عن ابراهيم النخعي. ابراهيم النخعي يروي عن علقمة وعلقمة ويروي عن ابن مسعود - 00:26:03

فاذا ابن مسعود هذا ذكرنا حديث من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار. وهو ماذا قال؟ ان كل شيء دخل الجنة. اعمل مفهوم الشرط اعمل مفهوم الشرط وذكرنا حديث ابن عمر في اعمال مفهوم - 00:26:26
العدد وكذلك حديث ابو محمد المهم انه موجود بل هو هذا موجود في كلام المحدث عمر نعم في ان خفت وليس عليكم جناحا تقسوا من الصلاة ان خفتم وقال قد امنا كما قال عجبت مما عجبت منه ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم سألته فقال - 00:26:45
صدقة تصدقت اذا اعملوا المفهوم هذا موجود في كلام طيب لماذا اذا الاحناف ذهبوا لهذا القول قالوا بل اشد كلام يقولون اعمال هذا المفهوم فاسد علي بالفساد لماذا؟ قالوا لانه - 00:27:08

وجدنا وانتم توافقون عليه. وجدنا اشياء لا تقولون بمفهومها وصدقوا ولكن نقول ذا الدليل هنا المفهوم غير مراد وقالوا لو كان المفهوم بمجرد يدل على ما تقولون لما جاء في بعض النصوص التصريح بحكم المفهوم - 00:27:32
مثل قول الله في في المحرمات من النساء وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي فان لم تكنوا دخلتم بهن اذا اراد ان باقي الحكم المفهوم ما اكتفى وما ابعد هذا الاستدلال - 00:27:59

لمحة يفرق بين الربيبة وبين امها فكيف نفهم نحن وكذلك هم ناقضوا الاستدلال في آيات المواريث لنصرح بالمفهوم يوصيكم الله فان لم هذا تصريح بالمفهوم نقول لا يمكن ان يتم الامر وبيانه الا بالطريقة هذي - 00:28:20
لا على انه لو جاء نص اخر اخذ حكم المفهوم عن طريق المنطوق بانه لا يكون للمفهوم اعتبار هذا زيادة تأكيد وبيان فاذا كلامهم ليس بصحيح. فالمفهوم هو مخالفة معتبر - 00:28:40

- 00:28:57